البريطانية ، التي اصبحت وصية على سعادة اهل فلسطين بموجب انتدابها عليها ، اية سياسة ، يجدون ما يبرر لهم الظن في انها تتعارض مع دياناتهم ومع مصالحهم السياسية والاقتصادية »(٦١). وقد ساهم هذا الخطاب في تهدئة خواطر بعض الزعماء الفلسطينيين المعتدلين ، بينما قام وايزمن ، في اول فرصة سنحت له بتقديم احتجاج الى لويد جورج . غير ان تشرشل اعلن في البرلمان البريطاني في اثناء حديثه عن المشكلة الفلسطينية ، في ١٤ حزيران ١٩٢١ ، « انه يتتبع ، بثقة عظيمة جدا ، اعمال السير هربرت صموئيل ، ويعطيها كل ما هو ممكن من التأكيد »(٦٢) .

كما كان بين الاجراءات التي اتخذها صموئيل ايضا ، على اثر اضطرابات ايار ، ايقاف الهجرة اليهودية الى فلسطين موقتا . وبعد هدوء الاوضاع ، استؤنفت الهجرة الى البلد ، ولكن بموجب قانون اخر . فقد استبدل قانون الهجرة الاساسي بآخر جديد ، قسم المهاجرون الى فلسطين بموجبه الى اربع فئات — وقد شملت الفئة (أ) « كل شخص يملك في الواقع ويوجد تحت تصرفه المطلق رأس مال لا يقل عن الف جنيه » ، او ٥٠٠ جنيه اذا كان « ينتسب الى احدى المهن الحرة » ، او ٢٥٠ جنيها اذا كان « حائفا في احدى الحرف او المهن او الصنائع » ، او اذا كان له « ايراد ثابت لا يقل عن اربعة جنيهات في الشهر ، ما عدا الايراد الذي يكسبه بنفسه »(٦٣) . اما الفئة (ب) ، فقد شملت « الاشخاص المؤمنة لهم اسباب المعيشة » ، مثل الايتام في مؤسسات الرعاية الاجتماعية وذوي الوظائف الدينية والطلبة ، بينما ضمت الفئة (جـ) « الاشخاص الذين لهم امل ثابت في الاستخدام في فلسطين » ، واخيرا الفئة (د) ، التي شملت اولئك « الذين يعيلهم احد المقيمين الدائمين او المهاجرين في فلسطين ، ممن ينتسبون الى [الفئات] السابقة »(٦٤) . ولم تفرض اية قيود على دخول المهاجرين من الفئات (أ) ، (ب) ، (د) ، بينما نظمت اجراءات دخول المهاجرين من الفئة (جـ) ، وهم العمال ، على شكل منح الصهيونيين حق التحكم في دخولهم الى فلسطين ، مع ما في الامر من اهمية ؛ اذ كان العمال من « فئة » المهاجرين من اكبر فئات المهاجرين عددا . وبموجب هذا الترتيب ، منحت انظمة الهجرة اللجنة التنفيذية للوكالة اليهودية في فلسطين الحق في ابلاغ مدير الهجرة « بوجود امال معقولة لاستخدام عدد من الاشخاص في فلسطين ، سواء بذكر اسمائهم او بدون ذكرها ، وان تطلب منه ان يأذن لهم بدخول [البلد] على ان ترفق كل طلب بكفالة لاعالة الشخص او الاشخاص الذين قدمت الطلبات بشأنهم لمدة لا تقل عن سنة واحدة »(٦٥) . ويقوم مدير الهجرة ، على الاثر ، باعداد « جداول [مهاجرين] عمال ، معتبرا في ذلك الاقتراحات التي تبديها اللجنة التنفيذية للوكالة اليهودية بهذا الشأن »(٦٦) . ودرجت العادة على اعداد جدولين كل سنة ، ينشر الاول منهما في اخر ايلول ، والثاني في اخر اذار ، ويحددان « اقصى عدد من اصحاب الحرف والصناعات والمهن المختلفة »(٦٧) ، الذين يحق لهم الدخول كمهاجرين الى فلسطين خلال الفترة المعينة . ومع اقتران هذه الجداول بموافقة المندوب السامي ، تصدر اذونات هجرة وترسل « الى اللجنة التنفيذية للوكالة اليهودية في فلسطين لتوزع بمعرفتها »(٦٨) . وقد استغلت الوكالة اليهودية الصلاحيات التي منحتها ، في التأثير على تعيين اعداد المهاجرين ثم الاشراف على عملية توزيع اذونات الهجرة عليهم ، لادخال فئات معينة من المهاجرين اليهود الى فلسطين ، تتوافر فيهم الشروط الملائمة لاتجاهاتها السياسية او الاقتصادية ، وحجبت ، مثلا ، الاذونات عن الفئات